

قرار رقم (٧٤٧) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٦

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٠٥ بتاريخ ٢٠١٣/٦/٢٦ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل خبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/٩/١٥

" قرار "

مادة أولى: يجدد قيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

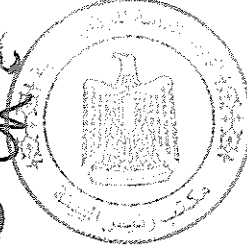
م	اسم الوسيط	الرقم	تاريخ التجديد	الشركة
١.	تامر سامي احمد بيومي	٢٧٢٥٥	٢٠١٣/٠٢/١٦	حر
٢.	محمود عبد الرازق محمود ابراهيم	٢٧٢٥٦	٢٠١٣/٠٢/١٦	حر

٣.	عاطف رزق ابراهيم منصور	٢٨٨٦	٢٠١٣/٠٨/٢٨	حر
٤.	عمر عبدالغفار محمد الشاذلي	١٥٧٠٢	٢٠١٣/٠٨/٢٦	حر
٥.	اسراء رفعت عبد الجابر محمد	٢٥٦٠٨	٢٠١٣/٠٨/٠٨	حر

مادة ثانية : على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار رئيس الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب
رئيس الهيئة
(أ.د. / محمد معيط)



٤٦٠٧٦

(Handwritten signature)